

لسان العرب

(حجم) الإِدْجَامُ ضدُّ الإِقْدَامِ أَدْجَمَ عَنْ الْأَمْرِ كَفَّ أَوْ نَكَصَ هَيْبَةً وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ مَنْ يَأْخُذْ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ ؟ فَأَدْجَمَ الْقَوْمُ أَيَّ نَكَصُوا وَتَأَخَّرُوا وَتَهَيَّأُوا أَخَذَهُ وَرَجَلَ مِدْجَامَ كَثِيرِ الذُّكُوصِ وَالْحِجَامِ شَيْءٌ يَجْعَلُ فِي فَمِ الْبَعِيرِ أَوْ خَطْمِهِ لئَلَّا يَعَصَّ .

(* قوله « لئلا يعص » في المحكم بعده وقال أبو حنيفة الدينوري هي مخلاة تجعل على خطمه لئلا يعص) وهو بعير مَدْجُومٌ وَقَدْ دَجَمَهُ يَدْجُمُهُ دَجْمًا إِذَا جَعَلَ عَلَى فَمِهِ حِجَامًا وَذَلِكَ إِذَا هَاجَ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَذَكَرَ أَبَاهُ فَقَالَ كَانَ يَصِيحُ الصَّيْحَةَ يَكَادُ مَنْ سَمِعَهَا يَمْصُقُ كَالْبَعِيرِ الْمَدْجُومِ وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ حَمْزَةَ إِنَّهُ خَرَجَ يَوْمَ أُحُدٍ كَأَنَّهُ بَعِيرٌ مَدْجُومٌ وَفِي رِوَايَةِ رَجُلٍ مَدْجُومٌ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ أَيُّ جَسِيمٍ مِنَ الْحَجَمِ وَهُوَ الذُّتُّوٌّ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَرَبَّمَا قِيلَ فِي الشَّعْرِ فَلَانٌ يَدْجُمُ فَلَانًا عَنْ الْأَمْرِ أَيُّ يَكْفُهُ وَالْحَجَمُ كَفٌّ لِكَيْ إِنْ سَانًا عَنْ أَمْرِ يَرِيدُهُ يَقَالُ أَدْجَمَ الرَّجُلُ عَنْ قِرْنِهِ وَأَدْجَمَ إِذَا جَبُنَ وَكَفَّ قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ وَقَالَ مَبْتُكَرُ الْأَعْرَابِيِّ دَجَمْتُ عَنْ حَاجَتِهِ مَنْعَتُهُ عَنْهَا وَقَالَ غَيْرُهُ دَجَوْتُ عَنْ حَاجَتِهِ مِثْلَهُ وَدَجَمْتُ عَنْ الشَّيْءِ أَدْجُمُهُ أَيُّ كَفَفْتُهُ عَنْهُ يِقَالُ دَجَمْتُ عَنْ الشَّيْءِ فَأَدْجَمَ أَيُّ كَفَفْتُهُ فَكَفَّ وَهُوَ مِنَ النُّوَادِرِ مِثْلُ كَبَيْتُهُ فَأَكَبَّ قَالَ ابْنُ بَرِّي يَقَالُ دَجَمْتُ عَنْ الشَّيْءِ فَأَدْجَمَ أَيُّ كَفَفْتُهُ عَنْهُ وَأَدْجَمَ هُوَ وَكَبَيْتُهُ وَأَكَبَّ هُوَ وَشَذَقْتُ الْبَعِيرَ وَأَشَذَقَ هُوَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَنَسَلَتْ رِيَشَ الطَّائِرِ وَأَنْسَلَّ هُوَ وَقَشَعَتِ الرِّيحُ الْغَيْمَ وَأَقَشَعَ هُوَ وَنَزَفَتْ الْبُيْرُ وَأَنْزَفَتْ هِيَ وَمَرَّيْتُ النَّاقَةَ وَأَمَرَّتْ هِيَ إِذَا دَرَّ لَبْدُهَا وَإِدْجَامُ الْمَرْأَةِ الْمَوْلُودَ أَوَّلُ إِرْضَاعَةٍ تُرْضَعُهُ وَقَدْ أَدْجَمَتْ لَهُ وَدَجَمَ الْعِظَمَ يَدْجُمُهُ دَجْمًا عَرَقَهُ وَدَجَمَ ثَدْيِي الْمَرْأَةُ يَدْجُمُ دُجُومًا بَدَأَ نَهْؤُهُ قَالَ الْأَعَشَى قَدْ دَجَمَ الثَّدْيِي عَلَى نَحْرِهَا فِي مُشْرِقٍ ذِي بَهْجَةٍ نَاضِرٍ .

(* قوله « ذِي بهجة إلخ » كذا في المحكم وفي التكملة ذِي صَبْحٍ نَائِرٍ) .

وهذه اللفظة في التهذيب بالألف في النثر والنظم قَدْ أَدْجَمَ الثَّدْيِي عَلَى نَحْرِ الْجَارِيَةِ قَالَ وَدَجَمَ وَبَجَمَ إِذَا نَظَرَ نَظْرًا شَدِيدًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَدَمَّجَ مِثْلُهُ وَيُقَالُ لِلْجَارِيَةِ إِذَا غَطَّتْ لَحْمُ رُؤُوسِ عِظَامِهَا فَسَمِنَتْ مَا يَبْدُو لِعِظَامِهَا دَجْمٌ الْجَوْهَرِيُّ دَجْمٌ الشَّيْءُ حَيْدُهُ يَقَالُ لَيْسَ لِمَرِّ فَقِهِ دَجْمٌ أَيُّ نُتُوٌّ وَدَجَمَ كُلُّ شَيْءٍ مَلَأَ مَسَّهُ النَّاتِي تَحْتَ يَدِكَ وَالْجَمْعُ دُجُومٌ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ دَجْمٌ الْعِظَامُ أَنَّ يَوْجِدُ مَسَّ الْعِظَامِ مِنْ وَرَاءِ

الجلد فَعَبَّ رَ عنه تَعَبِيرَه عن المصادر قال ابن سيده فلا أُدري أهو عنده مصدر أم اسم قال الليث الحَجَمُ وَجَدَانُكَ مَسَّ شيء تحت ثوب تقول مَسَسَتْ بطنَ الحَيِّلى فوجدت حَجَمَ الصبيِّ في بطنها وفي الحديث لا يَصِفُ حَجَمَ عظامها قال ابن الأثير أراد لا يلتصق الثوب ببدنها فَيَحْكِي النَّائِي وَالنَّاشِرَ من عظامها ولحمها وجعله واصفاً على التشبيه لآنه إِذَا أَطْهَرَهُ وَبَيَّسَّه كان بمنزلة الواصف لها بلسانه والحَجَمُ المَصُّ يقال حَجَمَ الصبيُّ ثَدْيَ أُمِّه إِذَا مَصَّه وما حَجَمَ الصبيُّ ثَدْيَ أُمِّه أَي ما مَصَّه وَثَدْيُ مَحْجُومٍ أَي مَمْصُومٍ والحَجَّامُ المَصَّاصُ قال الأزهري يقال للحاجم حَجَّامٌ لامتصاصه فَمِ المَحْجَمَةُ وقد حَجَمَ يَحْجِمُ وَيَحْجِمُ حَجْمًا وَحَاجِمٌ حَجُومٌ وَمَحْجَمٌ رَفِيقٌ وَالْمَحْجَمُ وَالْمَحْجَمَةُ ما يُحْجَمُ به قال الأزهري المَحْجَمَةُ قَارُورَتُهُ وتطرح الهاء فيقال مَحْجَمٌ وجمعه مَحَاجِمٌ قال زهير ولم يُهَرِّقُوا بينهم مِلَاءَ مَحْجَمٍ وفي الحديث أَعْلَقَ فيه مَحْجَمًا قال ابن الأثير المَحْجَمُ بالكسر الآلة التي يجمع فيها دم الحِجَامَةِ عند المَصِّ قال والمَحْجَمُ أَيضاً مِشْرَطُ الحَجَّامِ ومنه الحديث لَعَقَةُ عَسَلٍ أَوْ شَرِطَةُ مَحْجَمٍ وَحَرَفَتُهُ وَفَعَلُهُ الحِجَامَةُ والحَجَمُ فعل الحاجم وهو الحَجَّامُ وَاحْتَجَمَ طلب الحِجَامَةِ وهو مَحْجُومٌ وقد احْتَجَمْتُ من الدم وفي حديث الصوم أَفْطَرَ الحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ ابن الأثير معناه أَنهما تَعَرَّضَا للإفطار أَمَا المَحْجُومُ فللضعف الذي يلحقه من خروج دمه فربما أَعْجزه عن الصوم وَأَمَا الحَاجِمُ فلا يَأْمَنُ أَن يصل إلى حلقه شيء من الدم فيبلعَه أَوْ من طَعْمِهِ قال وقيل هذا على سبيل الدعاء عليهما أَي بطل أَجْرُهُمَا فكأَنهما صارا مفطرين كقوله من صام الدَّهْرَ فلا صام ولا أَفطر والمَحْجَمَةُ من العنق موضع المَحْجَمَةِ وَأَصْلُ الحَجَمِ المَصُّ وقولهم أَفْرَغُ من حَجَّامٍ سَابِطٍ لِأَنه كان تَمُرُّ به الجيوش فَيَحْجِمُهُمْ نَسِيئَةً من الكساد حتى يرجعوا فضربوا به المَثَلُ قال ابن دريد الحِجَامَةُ من الحَجَمِ الذي هو البَدَاءُ لِأَن اللحم يَنْتَبِرُ أَي يرتفع والحَوْجَمَةُ الْوَرْدُ الْأَحْمَرُ والجمع حَوَّجَمٌ